

تاج العروس من جواهر القاموس

يُقالُ : إنَّ الفَرَزَّ دَقَّ أَخَذَ منه هذا البَيْتَ وقالَ : أَنَا أَحقُّ بِهِ منكَ
مَتَى كانَ المُلْكُ في عُدْرَةٍ ؟ إِنَّمَا هَذَا لِمُضَرٍّ . والتَّوَقُّيفُ : سِمَةٌ في
القِداحِ تَجْعَلُ عليه قاله ابنُ عَبَّادٍ . والتَّوَقُّيفُ : قَطْعُ مَوْضِعِ الوَقْفِ
أَيَ : السَّوَارِ من الدَّابَّةِ هَكَذَا في سائرِ النُّسخِ والصَّوَابُ بياضُ مَوْضِعِ
السَّوَارِ كما هو نَصُّ أبي عُبَيْدٍ في الْمُصَنَّفِ قالَ : إذا أَصابَ الأَوْطِفَةَ
بِياضُ في مَوْضِعِ الوَقْفِ وَلَمْ يَعُدُّها إلى أَسْفَلَ ولا فَوْقَ فذلكَ
التَّوَقُّيفُ ويُقالُ : فَرَسٌ مُوقَّفٌ ونَقَلَهُ الصَّاغَانِيُّ أَيَضاً هَكَذَا فتَأَمَّلْ
ذلكَ . والتَّوَقُّفُ في الشَّيْءِ كالتَّلَوُّمِ فيه نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ . وقالَ
ابنُ دُرَيْدٍ : التَّوَقُّفُ عليه هو التَّثَبُّتُ يُقالُ : تَوَقَّفْتُ على هذا
الأمْرِ : إذا تَلَبَّثْتَ وهو مَجازٌ ومنه تَوَقَّفَ على جَوَابِ كلامِهِ . قالَ :
والوَقْفُ بالكسْرِ والمُوقِفَةُ : أنْ تَقِفَ مَعَهُ وَيَقِفَ مَعَكَ في حَرْبٍ أو
خُصُومَةٍ وتَوَقَّفَا في القِتالِ وواقَفْتُهُ على كَذَا : وَقَفْتُ مَعَهُ في حَرْبٍ أو
خُصُومَةٍ . قالَ واسْتَوَقَفْتُهُ : سَأَلْتُهُ الوُقُوفَ يُقالُ : إنَّ امرأَ القَيْسِ
أولُ من اسْتَوَقَفَ الرَّكْبَ على رَسْمِ الدَّارِ بقَوْلِهِ : قِفَانِيكِ
ومما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الوُقُوفُ والوُقُوفُ بضمِّ هِما : جَمْعُ واقِفٍ ومنه
قولُ الشَّاعِرِ : .

أَحْدَثُ مَوْقِفٍ من أُمِّ سَلَمَ . . . تَصَدَّيْهَا وَأَصْحَابِي وَوُقُوفُ .
وُقُوفٌ فَوْقَ عَيْسٍ قَدَّ أُمْلَاتُ . . . بِرَاهُنَّ الإِنَاخَةَ والوَجِيفُ أَرَادَ :
وُقُوفٌ لِإِبِلِهِمْ وَهُمْ فَوْقَهَا . والمَوْقِفُ : مصدرٌ بمعنَى الوُقُوفِ . والواقِفُ
: خادِمُ البَيْعَةِ . والمَوْقُوفُ من الحَدِيثِ : خِلافُ المَرْفُوعِ وهو مَجازٌ .
وَوَقَفَ وَقِفَةً وله وَقَفَاتٌ . وتَوَقَّفَ بِمكانٍ كَذَا . ووَقَفَ القارئُ على
الكَلِمَةِ وَوُقُوفاً وَوَقَّفَهُ تَوَقُّفاً : عَلَّمَهُ مواضِعَ الوُقُوفِ . ووَقَفَ على
المَعْنَى : أَحاطَ بِهِ وهو مَجازٌ . وكذا قَوْلُهُمْ : أَنَا مُتَوَقِّفٌ في هَذَا لا
أُمُضِي رَأْيَا . ووَقَفَ عَلَيْهِ : عَايَنَهُ وَأَيَضاً : أُدْخِلَهُ فَعَرَفَ ما فِيهِ
تَقُولُ : وَقَفْتُ على ما عِنْدَ فُلانٍ : تُرِيدُ قد فَهِمْتُهُ وتَبَيَّنْتُهُ
وبكليهما فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ " .
والواقِفَةُ : القَدَمُ يمانِيَّةٌ صَفِيَّةٌ غَالِبَةٌ . والمَوْقُوفُ من عَرُوضِ

مَشْطُور السَّرِيعِ والمُنْدَسَرِحِ : الجُزءُ الذِّي هو مَفْعُولانٌ كَقَوْلِهِ :
 " يَنْدُضَحْنَ فِي حَافَاتِهَا بِالْأَبْوَالِ فَقَوْلُهُ : بِالْأَبْوَالِ مَفْعُولانٌ أَصْلُهُ
 مَفْعُولاتٌ أُسْكِنَتِ التَّاءُ فَصَارَ مَفْعُولاتٌ فَذُقِلَ فِي التَّقْطِيعِ إِلَى
 مَفْعُولانٍ . وفي المَحْكَمِ : يُقَالُ فِي الْمِرْأَةِ : إِنَّهَا لَجَمِيلَةٌ مَوْقِفٌ
 الرَّاكِبِ يَعْنِي عَيْنَيْهَا وَذِرَاعَيْهَا وَهُوَ مَا يَرَاهُ الرَّاكِبُ مِنْهَا وَهُوَ مَجَازٌ .
 وَيُقَالُ : هُوَ أَحْسَنُ مِنَ الدُّهُمِ الْمُؤَوَّقِ فَفَعَلْ وَهِيَ خَيْلٌ فِي أَرْسَائِهَا بَيَاضٌ
 نَقْلَهُ الرَّمَّ مَخْشَرِيٌّ . وَهُوَ مَجَازٌ . وَكُلُّ مَوْضِعٍ حَبَسَتْهُ الْكِلَابُ عَلَى
 أَصْحَابِهِ فَهُوَ وَقِيفَةٌ . وَالْوَقْفُ : الْخَلْخَالُ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ ذَبْلٍ وَأَكْثَرُ مَا
 يَكُونُ مِنَ الذَّبْلِ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّيّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : أَوْقَفْتُ الْجَارِيَةَ :
 جَعَلْتُ لَهَا وَقْفًا مِنْ عَاجٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : التَّوَقِيفُ : عَقَبُ يُلَوَّى
 عَلَى الْقَوْسِ رَطْبًا لِيَنَّا حَتَّى يَصِيرَ كَالْحَلْقَةِ مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَقْفِ الَّذِي
 هُوَ السَّوَارُ مِنَ الْعَاجِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : هَذِهِ حِكَايَةُ أَبِي حَنِيفَةَ جَعَلَ
 التَّوَقِيفَ اسْمًا كَالْتَّمَتِينَ وَالتَّذَبُّبِ فِيهِ نَظَرٌ وَقَالَ غَيْرُهُ :
 التَّوَقِيفُ : لِيَّ الْعَقَبُ عَلَى الْقَوْسِ مِنْ غَيْرِ عَيْبٍ . وَضَرَعُ مُوَقِّفٌ :
 بِهِ آثَارُ الصَّرَارِ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 " إِبْلُ أَبِي الْحَبِيبِ إِبْلُ تَعْرِفُ .
 " يَزِينُهَا مُجَفَّفٌ مُوَقِّفٌ